

التمويل التاجيري في الجزائر، واقعه ومتطلبات تطويره *Leasing in Algeria, its state and the requirements of its development*

د/عمار زودة

ammar.zouda@univ-batna.dz

جامعة باتنة 1

تاريخ الاستلام: 2018/05/04 تاريخ التعديل: 2018/06/15 تاريخ قبول النشر: 2018/06/20

تصنيف JEL: G21

الملخص:

هدفت الدراسة للتعرف على صيغة التمويل التاجير كأسلوب تمويلي للمشروعات الاقتصادية من خلال التطرق لتعريفه، أنواعه ومزاياه بالنسبة لأطراف عقده، كما هدفت أيضا الدراسة إلى معرفة واقع التمويل التاجيري في الجزائر من خلال التطرق للقوانين التي تنظمه، المؤسسات التي تمارسه والمؤشرات الكمية التي تحدد تطوره وحجمه. وقد تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي في الدراسة ليتسنى لنا معرفة المعوقات التي تحول دون تطور هذه الصيغة التمويلية في الجزائر، وبالتالي اقتراح أهم متطلبات تطويره.

كما خلصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج والتوصيات أهمها العمل على نشر الثقافة التمويلية بأسلوب التمويل التاجيري، وإيجاد نظام لتشجيع هيئات ترقية الاستثمار والمؤسسات البنكية والمالية على اعتماد وتقديم هذا الأسلوب التمويلي، من خلال منحهم تحفيزات جبائية بالإضافة إلى التخفيض الجمركي على الأصول المستوردة بهدف تأجيرها.

الكلمات المفتاحية: التمويل التاجيري، المصادر التمويلية، المؤجر، المستأجر، المؤسسات المالية والبنكية، الامتيازات الجبائية والجمركية.

Abstract:

This study aims to identify leasing as a financing method for economic projects, by addressing its definition, types and merits. In addition to finding out the state of leasing in Algeria by tackling its regulating laws , its practicing institutions and the quantitative indexes that determine its development and size. The analytical descriptive approach is used to find out the obstacles that prevent the development of this funding formula in Algeria and thus propose the main requirements for its development.

The main results and recommendations of the research is the urge to promote the culture of leasing, and the creation of a system to encourage investment promotion agencies, banking and financial institutions to adopt and provide this financing method by providing tax and customs incentives.

Key-words : *Leasing, Funding sources, Lessor, Lessee, banking and financial institutions, tax and customs incentives.*

مقدمة:

إذا كانت المؤسسات الاقتصادية في الدول المتقدمة قد تجاوزت الكثير من الصعوبات خاصة التمويلية، وذلك بفضل ابتكار واستخدام تقنيات حديثة على مستوى البنوك بما يمكنها من التحكم في المخاطر، والتكاليف، ومن ثم التوجه نحو خدمة هذا القطاع، فإن مثيلاها في دول النامية عامة والجزائر خاصة لازالت تواجه الكثير من الصعوبات أبرزها مشكلة التمويل التي أصبحت فعلا تعيق تطورها بدءا من مرحلة الإنشاء إلى التوسع وهذا نظرا لكون منح القروض المصرفية يتطلب فضلا عن دراسة الجدوى توفر الضمانات الكافية لمنح القروض.

أمام هذه الصعوبات التمويلية ونظرا لقصور التمويلات التقليدية التي تمنحها البنوك وعدم تمكنها من تلبية كل حاجيات المؤسسات الاستثمارية، أصبح من الضروري البحث عن مصادر وآليات أخرى للتمويل خارج القطاع البنكي التقليدي، وهنا فإن للدولة دور كبير في دعم مستويات التمويل المختلفة وذلك من خلال تفعيل دور الهياكل الموجودة وطرح بدائل حديثة للتمويل ومن أبرزها صيغة التمويل التأجير الذي يعد من أهم البدائل التمويلية التي نالت اهتماما بالغا من طرف الباحثين الاقتصاديين سواء في الدول المقدمة أو الدول النامية. وعلى غرار باقي الدول التي اعتمدت التمويل التأجيري كبديل تمويلي للمؤسسات الاقتصادية، فإن الجزائر بدورها انتهجت هذه السياسة التمويلية منذ أزيد من 20 سنة، إلا أنها لم تتجح في تفعيل هذه الصيغة

التمويلية وجعلها بديل تمويل حقيقي أمام مختلف المؤسسات الاقتصادية. لذلك جاءت هذه الدراسة للتطرق لهذا الأسلوب التمويلي الحديث كبديل تمويلي للمؤسسات الاقتصادية الجزائرية مع إبراز أهم المزايا والصعوبات التي واجهته ومتطلبات تطويره، من خلال الإجابة عن التساؤل الرئيسي التالي: ما هو واقع التمويل التأجيري في الجزائر وفيما تتمثل معوقات نجاحه وما هي متطلبات تطويره؟.

وللإجابة عن التساؤل السابق سيتم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي، في الجانب النظري بغرض وصف صيغة التمويل التأجيري من خلال بيان الجزء المهم من إطاره النظري والتقني، كما سنحاول في الجانب التطبيقي للدراسة معرفة واقع التمويل التأجيري في الجزائر من خلال الأطر القانونية التي تسيره والمؤسسات الممارسة له، بالإضافة إلى تحليل بعض المؤشرات الكمية المتوفرة لتتبع تطور حجمه ونشاطه، ليتسنى لنا التعرف على أهم المعوقات التي حالت دون نجاحه كصيغة تمويلية بديلة في الجزائر، وبالتالي محاولة صياغة بعض التوصيات التي نأمل أن تعمل على تطوير هذه الصيغة التمويلية مستقبلا.

أولا: الإطار النظري والتقني للتمويل التأجيري

يعتبر التمويل التأجيري تقنية حديثة لتمويل الاستثمارات، ولكنها مستوحاة بدرجة كبيرة من تقنيات قديمة، كما تميزت هذه التقنية بخصائص كثيرة عن باقي أنواع التمويل، إضافة إلى ما تحلته هذه التقنية من أهمية بارزة في الاقتصاد، ومن هنا سيخصص العنصر الأول من الدراسة لعرض المفاهيم الأساسية للتمويل التأجيري التي تسمح لنا بالفهم الجيد له، من خلال ما يلي:

1. مفهوم التمويل التأجيري: يرد في هذا الصدد المصطلح الانجليزي leasing، حيث يعتبر عقدا بين مؤجر ومستأجر، يتضمن إيجار أصول معينة يتم اختيارها بواسطة المستأجر من المنتج، أو المورد لهذه الأصول، ويقوم المؤجر بشرائه وتأجيره للمستأجر مقابل التزام المستأجر بدفع الأجرة المتفق عليها في المواعيد المحددة. ولا يعطي عقد التمويل التأجيري للمستأجر الحق أو يلقي على عاتقه التزاما بتملك تلك الأصول لا خلال مدة العقد ولا بعد انتهاء العقد. وفي هذا الصدد يعرف المشرع الأمريكي التمويل التأجيري في المادة (103- 2A) من القانون التجاري الموحد للولايات المتحدة الأمريكية بأنه: عقد يتيح للمستأجر اختيار أو تصنيع أو توريد البضائع

محل العقد، بل يتعاقد مع طرف ثالث يلتزم بتوريد تلك البضائع فيملكها المؤجر بغية تأجيرها للمستأجر (بسام هلال ومسلم القلاب، 2009، ص:14).

2. خصائص التمويل التأجيري: على ضوء تحديد المقصود بالتمويل التأجيري كما يعرض في العمل وتعريف المشرع له نستطيع استخلاص الخصائص العامة المميزة لعملية التمويل التأجيري في إطارها العام كالتالي:

– إن مدة الإيجار غير قابلة للإلغاء وأنها تغطي على الأقل 75% من العمر الافتراضي للأصل المؤجر (تكلفة الأصل زائد هامش الربح)؛

– المستأجر غير مطالب بإنفاق المبلغ الكلي للاستثمار مرة واحدة وإنما يدفعه على شكل أقساط الإيجار، وتتضمن هذه الأقساط جزء من ثمن شراء الأصل مضافا إليه الفوائد التي تعود للمؤسسة المؤجرة ومصاريف الاستغلال المرتبطة بالأصل المتعاقد حوله؛

– يحتفظ المؤجر بملكية الأصل والمستأجر يستفيد من حق الاستعمال فقط، وبالتالي فإن مساهمة المؤجر القانونية ومالية، أما مساهمة المستأجر فهي إدارية واقتصادية؛

– التمويل التأجيري يكون إما متوسط أو طويل الأجل، بحيث أن مدته تحدد حسب طبيعة هذه الأصول وحسب فترة امتلاكها بمعنى العمر الافتراضي لها، (مدة إيجار الأصول المنقولة مابين 2-10 سنوات والأصول غير المنقولة فمدته مابين 15-20 سنة؛

– التمويل التأجيري يكون في شكل أصول عينية (استثمارات مادية) لا يقوم بمنح أموال نقدية كما في القرض التقليدي؛ (خالد أمين عبد الله، 2011، ص:213)

– في نهاية فترة التمويل التأجيري يتاح للمستأجر ثلاثة خيارات، إما أن يطلب تجديد الإيجار وفق شروط يتفق عليها مجددا، ويستفيد بالتالي من حق استعمال هذا الأصل دون أن يكسب ملكيته، وإما أن يشتري نهائيا هذا الأصل بالقيمة المتبقية المنصوص عليها في العقد، وفي هذه الحالة تنتقل الملكية القانونية للأصل إلى المستأجر إضافة إلى حق الاستعمال، وهذا هو الخيار الأخير، أن يتمتع عن تجديد العقد ويمتنع عن شراء الأصل وتنتهي بذلك العلاقة القائمة بينهما، ويقوم بإرجاع الأصل إلى المؤجر؛

– تقوم علاقة التمويل التأجيري بين ثلاثة أطراف هي المؤجر، المستأجر، والمورد لهذا الأصل؛
– يتيح للمستأجر اختيار الأصل الذي يرغب فيه لدى المورد، يقوم بإجراءات شراء هذا الأصل من المورد ودفع ثمنه بالكامل، ثم يقوم بتقديمه إلى المستأجر على سبيل الإيجار؛

- يختلف التمويل التأجيري عن فكرة التمويل التقليدي بالرغم من أن الهدف من العملية واحد، وهو تمويل الاستثمارات، إذ التمويل التأجيري لا يمنح أموال نقدية إلى المقترض، وإنما يقدم أصول عينية لزبون المستأجر وينتظر منه التسديد على أقساط؛

- يعتبر التمويل التأجيري تقنية حديثة لتمويل الاستثمارات المنقولة والعقارية مع خيار الشراء، كما يمكن اعتباره طريقة تمويلية أصلية بديلة، ومنافسة للتمويل التقليدي. (عبد الباقي رواج وخالد طالب، 2012، ص: 9)

3. مزاي التمويل التأجيري بالنسبة للمؤجر والمستأجر: يمكن للمؤسسات المالية استخدام نظام التمويل التأجيري كصيغة استثمارية لاستثمار الأموال المتاحة لديها أو كصيغة تمويلية عن طريق قيام الشركات الراغبة للأصل باستئجار بعض الأصول التي تحتاج إليها طبقاً لهذه الصيغة.

1.3. بالنسبة للشركة المؤجرة: في حالة الشركة الممولة باستخدام التمويل التأجيري كصيغة

استثمارية - أي قيامها بدور المؤجر - فإنها تحقق المزايا التالية: (حسين شحاتة، ص: 8)

- يمثل التأجير التمويلي صيغة استثمارية جذابة لأنه يحق عائداً تنافسياً على الأموال المستثمرة؛

- وجود ضمان جيد للأموال المستثمرة يتمثل في الأصول المؤجرة حيث أن ملكيتها تظل للمؤجر كما تستفيد من عوامل التضخم؛

- إمكانية تحقيق وفورات ضريبية من خلال خصم نسبة تمثل قسط اهتلاك الأصول المؤجرة من أرباح المؤجر للوصول إلى الربح الخاضع للضريبة، رغم أنه لا يستخدم هذه الأصول؛

- في حالة استرداد الأصول المؤجرة في نهاية مدة عقد الإيجار، يمكن للمؤجر أن يحقق ربحية عالية جداً من القيمة المتبقية للأصل وخاصة في ظل ظروف ارتفاع الأسعار المستمر.

2.3. بالنسبة للمستأجر: كما أنه يحق للشركة المستأجرة المزايا الآتية:

- توفير تمويل كامل - بنسبة 100 % - للأصول المؤجرة، ومن ثم عدم استخدام المصادر التمويلية للشركة في الأصول الثابتة؛

- تحقيق ميزة ضريبية تتمثل في خصم القيمة الإيجارية - التي تكون عادة أكبر من قسط الإهلاك - من الأرباح للوصول إلى الربح الخاضع للضريبة؛

- سرعة الحصول على الأصول المطلوبة وبأسعار اليوم، بخلاف الاعتماد على زيادة رأس المال لتمويل الشراء أو الاعتماد على الاقتراض من البنوك بفائدة، خاصة في حالة عدم استجابة

سوق رأس لمال للطالب المتزايد على الأموال أو في حالة وجود عوائق أمام المؤسسات المالية لمنح الائتمان؛

- في كثير من الحالات ينقل التمويل التأجيري مخاطر القيمة المتبقية للأصل إلى المؤجر.

4. أنواع التمويل التأجيري حسب معيار نقل الخطر: وفق هذا المعيار ينقسم التمويل التأجيري إلى التأجير التشغيلي والتأجير التمويلي، وحتى يمكن التفريق بينهما سنحاول التطرق لمفهوم وخصائص ومميزات كل نوع والفرق بينهما.

1.4. التأجير التشغيلي (الاستئجار التشغيلي): هو نوع من أنواع التأجير قصير الأجل تقوم بإدارته وممارسته البنوك والمؤسسات المالية المتخصصة في هذا المجال، ويهدف إلى تزويد المستأجر عن طريق التأجير بحاجته من الأصول الإنتاجية، وذلك دون أن يكون هناك داع لشراؤها من قبل المستأجر، على أن يكون التأجير لغاية محددة وفترة زمنية محددة. (الطاهر لطرش، 2003، ص: 78) يقوم بعدها المؤجر باسترداد هذه الأصول لغايات تأجيرها مرة أخرى لشخص آخر، لكونه يقوم بخدمة وصيانة الأصل أثناء استخدام المستأجر له. ويتم الاتفاق على طرق دفع الإيجار وكافة التفاصيل الأخرى كحجم التمويل ومدة الإيجار، وطبيعة المأجور، بموجب عقد يوقع فيما بين الطرفين لهذه الغاية. ومن خصائص هذا النوع: (محسن أحمد الخضيري، 2001، ص: 109)

- إمكانية قيام المستأجر بإلغاء عقد الإيجار في أي وقت يشاء، وهذه الخاصية قد تلقى قبولا لدى الكثير من المنشآت والأفراد حيث يمكنهم إلغاء العقد وعدم الارتباط بأصل فقد صلاحيته، أو أصبح غير اقتصادي في تشغيله، خاصة في حالة حدوث تطور تكنولوجي يؤدي إلى ظهور معدات أكثر تقدما وإنتاجا، أو أقل استخداما للطاقة والمواد الخام؛

- مدة العقد قصيرة نوعا ما، فهي لا تمتد إلى نهاية العمر الافتراضي للمأجور، خاصة وأنها ترتبط بحاجة المستأجر للمأجور لأداء غرض معين أو مهنة معينة؛

- يعتبر التأجير التشغيلي نظام تأجيري أكثر منه تمويلي، وهذا عائد للغاية المقصودة من هذا النوع من الأنواع، إذ أن الهدف الأساسي من التأجير هو استخدام المأجور لغاية معينة محددة ولمدة زمنية محددة تنتهي بانتهاء الغاية من التأجير؛

- إن عقد التأجير التشغيلي لا ينتهي بالتملك، وإنما ينتج استئجار المأجور لهدف معين، وعند الانتهاء من تحقيق هذا الهدف يتم إعادة المأجور إلى المؤجر، الذي يقوم بدوره بإعادة تأجيره إلى مستأجر آخر؛

- بما أن عقد التأجير التشغيلي لا يهدف إلى التملك، حيث أن ملكية الأصل المأجور تكون دائما للمؤجر، لذا فإن كافة مصاريف ونفقات الصيانة، والتأمين والنفقات الأخرى يتحملها المؤجر.

2.4. التأجير التمويلي (الاستئجار التمويلي): يعتبر علاقة تعاقدية بمقتضاها يقوم مالك الأصل محل العقد بمنح المؤسسة المستأجرة حق الانتفاع من أصل معين خلال فترة زمنية معينة مقابل مبلغ يدفعه بشكل دوري، وهذا العقد غير قابل للإلغاء عكس عقد التأجير التشغيلي، والمؤسسة المستأجرة هي التي تقوم بتحديد مواصفات الأصل الذي تقوم المؤسسة بشرائه وتحفظ هذه الأخيرة بحق ملكية الأصل الرأسمالي، ويكون للمستأجر في نهاية مدة العقد أن يختار بين أحد البدائل التالية:

- شراء الأصل المؤجر، نظير ثمن متفق عليه مع مراعاة ما سبق سداده من قبل المؤسسة المستأجرة إلى المؤسسة المؤجرة من مبالغ خلال فترة التعاقد؛
- إرجاع الأصل إلى المؤجر.

كما يعتبر التمويل التأجيري ماليا إذا تم تحويل كل الحقوق، والالتزامات، والمنافع، والمساوى، والمخاطر المرتبط بملكية الأصل المعني إلى المستأجر، ويعني أن فترة عقد التمويل التأجيري كافية لكي تسمح للمؤجر باستعادة نفقات رأس المال، وكذلك مكافأة هذه الأموال المستثمرة. (الطاهر لطرش، 2003، ص:78)

5. الجوانب الجبائية للتمويل التأجيري: تعتبر الجبائية من أهم العوامل المحددة لقرار اللجوء للتمويل التأجيري، وتتعلق الجبائية أساسا بكيفية احتساب الضرائب، والرسوم، وكذا احتساب اهتلاكات الأصول المؤجرة، ومن أهم الجوانب الجبائية للتمويل التأجيري، نذكر:

1.5. الضرائب المباشرة: ويتم احتسابها بالاعتماد على الأسس العامة المطبقة جبائيا، والتي ترتبط بالوعاء الضريبي، والذي يرتبط بدوره بالأعباء المحملة و إيرادات الدورة، ويجب أولا تحديد ما إذا كانت قيمة الأصل مسجلة من جانب الأصول من ميزانية المؤجر أو في ميزانية المستأجر، وفقا لذلك تتحدد قواعد اهتلاك الأصل، ويتم ذلك كالآتي:

- إذا كانت المؤسسة التمويل التأجيري المؤجرة، تحمل قيمة الأصل في ميزانيتها، فإنها تقوم باحتساب اهتلاك الأصل سواء بالاهتلاك الثابت أو المتناقص، بينما يمكن للمستأجر اقتطاع إجمالي الأقساط الدورية للإيجارات المدفوعة للمؤجر من الإيرادات الجارية، باعتبار الأقساط مصاريف استغلال؛

- إذا كان الأصل مسجلا في ميزانية المستأجر، فإن الجزء الممثل للفوائد المتضمنة في الأقساط الإيجارية، فقط يسجل كمصاريف استغلال، وبالتالي يقتطع من الإيرادات الجارية، ويساهم الجزء الخاص بالأموال المستثمرة في شراء الأصل، في إطفاء واستهلاك الالتزامات الواجبة الدفع اتجاه المؤجر.

2.5. الرسم على القيمة المضافة (TVA): أن مجمل الفواتير المحررة والمتعلقة بعمليات التمويل التأجيري خاضعة للرسم على القيمة المضافة، حيث أن هذا الإخضاع يخص فواتير الإيجارات المصاريف المختلفة، عمليات إعادة بيع الأصل المستأجر سواء أثناء أو في نهاية مدة العقد، وبالمقابل فإن مكافآت التأمينات الملحقة بعمليات التمويل التأجيري وكذا التعويضات المحملة ليست خاضعة للرسم، كما أن TVA قابلة للاسترجاع من المستأجر إذا كان خاضعا أو مكلفا بها، وفي حالة العكس فإنها تعتبر زائدة وتدخل ضمن الفوائد المتضمنة في الأقساط الإيجارية. (بوزيد عز الدين، 2014، ص ص: 21، 21)

3.5. الرسم المهني: عندما يتعلق الأمر بالتمويل التأجيري، فإن المؤسسة تصرح بالأصل المؤجر كأصل خاص ومملوك من طرفها، وعند احتساب الرسم المهني، فإن القيمة الإيجارية داخلية في قيمة اكتساب الأصل بنسبة معينة ومحددة، والخصوصية هنا هي أن هذه القيمة لا تتغير بعد تنفيذ خيار الشراء، فالقيمة المتبقية ليس لها تأثير على القيمة الإيجارية، والتي تبقى محددة بتمن الشراء.

6. الجوانب التقنية للتمويل التأجيري:

1.6. العوامل المؤثرة في قرار التمويل التأجيري أم قرار الشراء: هناك العديد من العوامل المؤثرة في اتخاذ قرار التمويل التأجيري أو قرار شراء الأصل والتي يجب أخذها في الاعتبار كالتالي:

- استخدام صافي التدفقات النقدية الخارجة المرتبطة بكل بديل؛
- إجراء تحليل قرار الشراء أم التمويل التأجيري في ضوء البيانات المحسوبة بعد خصم الضرائب نظرا للوفورات الضريبية المترتبة عن كل بديل؛
- استبعاد تكاليف تشغيل الأصل وأعباء الصيانة، نظرا لأن المستأجر يقوم بتحمل هذه التكاليف ضمنا سواء قام بشراء الأصل أو استجاره؛
- مراعاة قيمة الاهتلاك السنوي للأصل في حالة بديل الشراء، حيث يعتبر بمثابة إعفاء ضريبي. (زغيب مليكة، 2005، ص: 11)

كما أن هناك عوامل أخرى منها: (أحمد توفيق بارود، 2011، ص: 46)

- القيمة المتبقية؛ - الاختلاف في معدلات الضريبة بين المؤجر والمستأجر؛ - الاختلاف في تكلفة رأس المال.

2.6. كيفية تحديد قيمة دفعة التمويل التأجيري: إن من أهم الانشغالات التي تهتم بها شركات التمويل التأجيري هي طرق وأساليب تحديد قيمة دفعات الإيجار الدورية، وعادة يتم تحديد دفعة التمويل التأجيري باستعمال القيمة الحالية السنوية.

إن قسط التمويل التأجيري المطلوب يساوي التدفق النقدي قبل الضريبة الذي يجب أن يحصل عليه المؤجر والذي إذا تم خصمه بالعائد المطلوب على الاستثمار، يجعل القيمة الحالية للتدفقات النقدية الصافية من الإيجار تساوي تكلفة الاستثمار الرأسمالي في المعدات. ولابد أن يأخذ بعين الاعتبار عند تحديد دفعة التمويل التأجيري الوفر الضريبي من اهتلاك الأصل، والقيمة المتبقية له التي يستفيد منها المؤجر، بالإضافة إلى أعباء ومصاريف صيانة الأصل المؤجر، وهذا إذا نص عقد التمويل التأجيري على تحميلها للمؤجر.

ويتم حساب دفعة التمويل التأجيري (قسط الإيجار) من خلال المعادلة التالية: (أحمد بوراس، 2008، ص:107)

$$CI + \sum_{t=1}^n \frac{Mt(1-T)}{(1+R)^t} - \sum_{t=0}^{n-1} \frac{Lt(1-T)}{(1+R)^t} + \sum_{t=1}^n \frac{(TD)}{(1+R)^t} + \frac{SV}{(1+R)^n}$$

حيث أن:

CI: تكلفة الاستثمار الرأسمالي في المعدات؛ SV: القيمة المتبقية (الخردة) للمعدات؛ Mt: تكلفة الصيانة الدورية؛ R: صافي العائد المطلوب على الاستثمار من قبل المؤجر؛ Lt: دفعة التأجير الدورية؛ n: الحياة الاقتصادية المتوقعة للمعدات؛ D: الاهتلاك السنوي للمعدات؛ T: معدل ضريبة الدخل على أرباح شركة التأجير التمويلي.

نلاحظ بأن مؤشر جمع القيمة المخصومة لدفعات التمويل التأجيري (t) في هذه المعادلة، يبدأ من الفترة الزمنية صفر وحتى الفترة الزمنية قبل الأخيرة (n-1)، لأن دفعة التمويل التأجيري الأولى تدفع عادة في بداية فترة التأجير - بداية السنة مثلاً- وليس في نهايتها، وبالتالي لا يحتاج إلى خصم. أما دفعات التمويل التأجيري المتبقية فتسد في نهاية السنة الأولى وحتى السنة ما قبل السنة الأخيرة.

3.6. تحديد تكلفة التمويل التأجيري ومعدله: إن تكلفة التمويل التأجيري تمثل القيمة الحالية لدفعات التأجير المستقبلية، مخصومة بمعدل الفائدة الذي يجب أن تدفعه المنشأة إلى البنك، إذا اقترضت مبلغاً مماثلاً للفترة الزمنية نفسها. والجدير بالملاحظة بأن دفعة التأجير يجب أن تحسب بعد الضريبة للحصول على التكلفة الفعلية للتمويل التأجيري، بعد استبعاد الوفورات الضريبية التي تخفض تكلفة الإيجار، كما يجب الأخذ في الحسبان بأن دفعات التأجير تدفع

مقدما، ولكن الوفورات الضريبية لا يتم الاستفادة منها إلا في آخر السنة. (أحمد بوراس، 2008، ص، ص: 108، 109)

والوفر الضريبي = معدل الضريبة × دفعة التمويل التأجيري.

إن معدل التمويل التأجيري هو ذلك المعدل الذي يتعادل فيه مجموع التدفقات المدفوعة مع تلك المقبوضة، مما سبق يمكن أن نقيس معدل التمويل التأجيري بوضع تساوي بين التدفقات المالية المتحصل عليها، والتدفقات المالية المدفوعة وبالتالي نحصل على معدل التمويل التأجيري (n) وهو عبارة عن التكلفة الحقيقية التي تحملتها المؤسسة المستأجرة لقاء التمويل بأسلوب التمويل التأجيري. وهذا المعدل مرتبط بما يلي: (معراج هواري، 2013، ص: 113)

- قيمة معدل الضريبة على أرباح الشركات؛
- الأسلوب والطريقة المتبعة لاهتلاك الأصل؛
- وجود مبلغ الضمان من عدمه في عقد التمويل التأجيري؛
- قيمة شراء الأصل في نهاية المدة (القيمة المتبقية)؛
- طريقة تسديد دفعات التمويل التأجيري.

ثانيا: واقع التمويل التأجيري في الجزائر ومتطلبات تطويره

وعليه سيخصص هذا العنصر لإبراز الإطار التنظيمي والقانوني لممارسة التمويل التأجيري في الجزائر وهذا بشرح مضمون الأمر 96-09 المتعلق بالتمويل التأجيري، والجوانب الضريبية والمحاسبية للتمويل التأجيري. ومن ثم دراسة تطور التمويل التأجيري في الجزائر بذكر أهم الشركات والبنوك المتخصصة في تقديمه، بالإضافة مراحل تطور حجمه ونشاطه، لتختتم الدراسة بإبراز مستقبل التمويل التأجيري في الجزائر وعوائقه.

1. النصوص القانونية التي تناولت التمويل التأجيري في الجزائر: التمويل التأجير هو أحد طرق التمويل التي تم طرحها مؤخرا في الجزائر، حيث أنشئ الإطار القانوني المنظم لهذا النشاط في عام 1996 فقط بموجب الأمر 96-09 المؤرخ في 10 جانفي 1996. يتكون الإطار التنظيمي للتأجير من المرسومين التنفيذي والنظام البنكي للجزائر، في الآتي (Minister des finances, 4/2018)

- المرسوم التنفيذي رقم 06-90 الصادر في 20 فيفري 2006 الذي يحدد شروط وأحكام الإعلان عن عمليات التأجير؛

- المرسوم التنفيذي رقم 06-91 المؤرخ في 20 فيفري 2006 الذي يحدد شروط وأحكام الإعلان عن معاملات التأجير العقاري؛

- اللائحة عدد 96-06 تحدد شروط وأحكام تأسيس شركات التأجير وشروط الموافقة عليها.

1.1.1. مضمون الأمر 96-09 المتعلق بالتمويل التأجيري: ورد في التشريع الجزائري مصطلح الاعتماد الاجباري للإشارة إلى عملية التمويل التأجيري في كامل القوانين والأوامر المعدة لهذا الغرض، وهذا المصطلح يحتاج إلى إعادة النظر لأنه لا يعبر عن المعنى الحقيقي لأصل الكلمة "leasing" وهي التمويل التأجيري وهو المصطلح المعتمد في كثير من الدول العربية كمصر والأردن واليمن وسوريا. ويمكن تلخيص أهم الأحكام التي تناولها الأمر 96-09 فيما يأتي: (بريش السعيد، 2006، ص:12)

1.1.1.1. تعريف عمليات التمويل التأجيري: يعرف التمويل التأجيري بأنه عملية تجارية ومالية يتم تحقيقها من قبل البنوك والمؤسسات المالية أو شركة تأجير مؤهلة قانونا، مع المتعاملين الاقتصاديين الجزائريين أو الأجانب، أشخاصا طبيعيين كانوا أم معنويين تكون قائمة على عقد إيجار يمكن أن يتضمن حق الخيار بالشراء لصالح المستأجر، وتتعلق فقط بأصول منقولة أو غير منقولة.

يتضح من هذا التعريف بأن القانون الجزائري دمج أسلوب التأجير التشغيلي ضمن التمويل التأجيري، فكان من الأحرى أن يستثنى التأجير التشغيلي لأنه أسلوب خدماتي عكس التمويل التأجيري كونه طريقة تمويل الأصول كما أنه لم يشر إلى كونه تميلا متوسط وطويل الأجل وحق الانتفاع بالأصل مقابل دفعات التأجير الدورية.

2.1.1. أنواع التمويل التأجيري في القانون الجزائري: يكون التمويل التأجيري ماليا في حالة ما إذا نص عقد التمويل التأجيري على تحويل لصالح المستأجر، كل الحقوق والالتزامات والمنافع والمساوي المرتبطة بملكية العين المؤجرة طيلة مدة الإيجار، حالة ما إذا لم يكن هناك فسخ عقد التمويل التأجيري، وكذا في حالة ما إذا تضمن هذا العقد للمؤجر، حق استعادة نفقاته من رأس المال والحصول على الأموال المستثمرة. بينما يكون التمويل التأجيري عمليا (تشغيليا)، إذا لم ينص العقد على هذا التحويل وكان الإيجار عاديا.

يعتبر التمويل التأجيري على أنه وطني (محلي)، عندما تجمع عملية التأجير بنكا أو مؤسسة مالية أو شركة تأجير بمتعامل اقتصادي، كلاهما مقيمان بالجزائر. كما يعتبر التمويل التأجيري على أنه دولي، إذا كان أحد طرفي عقد الإيجار مقيم خارج القطر الجزائري.

3.1.1. الأصول المؤجّرة: تشمل عمليات التمويل التأجيري على المنقولات، العقارات، المحلات التجارية والمؤسسات الحرفية.

2.1. أركان عقد التمويل التأجيري: إن أهم أركان عقد التمويل التأجيري تتمثل في:

- العقد يضمن للمستأجر الاستعمال والانتفاع بالأصل المؤجّر، خلال فترة محددة وبسعر محدد مسبقاً؛

- العقد ينص على حق المؤجّر في تقاضي إيجارا معيناً، خلال فترة الإيجار المحددة غير القابلة للإلغاء مسبقاً؛

- العقد يسمح للمستأجر في حالة التمويل التأجيري المالي، الحق في اكتساب الأصل المؤجّر عند انتهاء فترة الإيجار، مقابل دفع قيمة متبقية تأخذ بعين الاعتبار الإيجارات التي يتم قبضها. وفي حالة عدم استعمال هذا الحق، يجوز للمؤجّر استرجاع الأصل المؤجّر مع إمكانية اتفاق الطرفين على تحديد مدة الإيجار مقابل سعر إيجار جديد متفق عليه.

2.1. أهداف الأمر 96-09 المتعلق بالتمويل التأجيري في الجزائر: واحد من بين الأهداف الأساسية للأمر هو وضع عملية التمويل التأجيري كعقد مؤهل بالقانون المحدد كعقد تجاري وكأداة قرض، ومن ثمة إثارة كل ما يرتبط بهذه العملية، والتعريف بحقوق والتزامات كل طرف من أطراف عقد التمويل التأجيري، الإلزامية منها والاختيارية وهذا ما يسمح ب: (عبد الرزاق بوعافية، 2004، ص-ص: 69-71)

- تأمين جانب المصاريف في إطار المفاوضات الخاصة بعقد التمويل التأجيري، وفي إطار تسيير مصالح الطرفين اهتمامات واحتياجات مختلفة؛

- تسهيل دور القضاة في حالة النزاعات بطريقة تسمح بتجنب اللجوء إلى نصوص غير ملائمة، ووجود نزاع قانون أو ترجمة خاطئة لحقوق والتزامات الأطراف.

أما الهدف الثاني الأساسي من هذا الأمر فيخص العملية نفسها وذلك من أجل تأهيلها لأن تكون:

- أداة مساعدة للتنمية الاقتصادية، تكمل أو تحل محل القروض المصرفية الكلاسيكية؛

- أداة تفعيل إعادة هيكلة القطاع المصرفي، من النشاطات المصرفية التي من الاستجابة لحاجات الزبائن، إذ تفرض إعادة هيكلة هذه الإمكانيات الجديدة لتغطية الاحتياجات الاستثمارية على المستوى الوطني، وإذا أمكن مستقبلاً تفضيل تمويل صادرات الأصول الجزائرية إلى البلدان النامية.

ومنها تجدر الإشارة إليه أن الأمر لم يأتي بالإطار التنظيمي والقانوني الذي يحدد وينظم علاقات الأطراف فقط، وإنما جاء أيضا كأداة قانونية تشجع وتحفز التعامل بالتمويل التأجيري، ولهذا القرض يميل الأمر 96-09 لنصوص تطبيقية أو مساندة تتعلق بالإجراءات الجبائية، تلك المتعلقة باعتماد الشركات التي تتخذ من التمويل التأجيري حرفة معتمدة لها في الجزائر.

2. تطور نشاط ممارسي التمويل التأجيري في الجزائر: نقوم في هذا العنصر بدراسة تطور نشاط التمويل التأجيري من خلال شركات التمويل التأجيري وكذا البنوك الجزائرية التي تمارس التمويل التأجيري في الجزائر، بهدف التعرف على حجم سوقه.

1.2. الشركات والبنوك المتخصصة في التمويل التأجيري: إن تجربة التمويل التأجيري في الجزائر حديثة العهد نسبيا ولم تعرف انطلاقها الحقيقي إلا في بداية التسعينات من القرن الماضي من خلال قيام بنك البركة الجزائري بأول هذه العمليات في عام 1991، ثم تلتها محاولات محدودة من قبل البنك والمؤسسات المالية الخاصة بالتمويل التأجيري.

تمارس نشاط التمويل التأجيري حاليا في الجزائر 12 مؤسسة: (Ministère des

finances, 04/2018)

- 7 مؤسسات مالية وهي: الشركة المالية للاستثمار والمساهمة والتوظيف SOFINANCE، الشركة العربية للإيجار المالي ALC، المغربية لإيجار المالي الجزائر MLA، الشركة الوطنية للإيجار المالي SNL، شركة إعادة التمويل الرهنى SRH، إيجار الجزائر IJAR LEASING ALGERIE، الجزائر إيجار EL DJAZAIR IDJAR.

- و5 بنوك تجارية (4 بنوك خاصة وبنك عمومي) والمتمثلة في: بنك بي أن بي برباس BN Paribas، سوسيتي جنرال الجزائر Société Générale Algérie، بنك NATIXIS الجزائر، بنك البركة AL BARAKA، أما البنك العمومي فهو بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR.

ويمكن التعرف على المؤسسات المالية التي تمارس هذا النوع من التمويل في الجزائر باختصار فيما يلي -أما البنوك التجارية مؤسسات معروفة سنتجنب التعريف بها-:

1.1.2. الشركة المالية للاستثمار والمساهمة والتوظيف SOFINANCE: هي مؤسسة مالية استثمارية وشركة ذات أسهم، أنشئت في 04 أبريل 2000 برأس مال قدره 5 مليار دينار جزائري، وقد حصلت على الاعتماد من بنك الجزائر بتاريخ 09 جانفي 2001، نشاطها الأساسي هو التمويل التأجيري، بالإضافة إلى تسيير رؤوس الأموال، القيام بالهندسة المالية،

بصفة أخرى تضمن الوساطة المالية، إنشاء وتطوير المؤسسات والمساهمة في إعادة التأهيل وإصلاح المؤسسات. (sofinance, 04/2018)

2.1.2. الشركة العربية للإيجار المالي (ALC): هي شركة متخصصة في التمويل التّاجيري في الجزائر ذات أسهم، تم اعتمادها في 10 أكتوبر 2001 حيث تحصلت على الاعتماد من طرف مجلس النقد والقرض لبنك الجزائر في 20 فيفري 2002، وقد زاولت هذه الشركة نشاطها في ماي 2002، برأس مال قيمته 758 مليون دينار جزائري، يتمثل نشاطها في التمويل التّاجيري للأصول المنقولة والغير المنقولة للقطاعات الآتية:

- البناء والأشغال العمومية؛ - النقل؛ - الصناعة التحويلية والغذائية؛ - الخدمات الصحية.

تدخلت ALC أولا في مجال تمويل التجهيزات أي تمويل تّاجيري للمنقولات، وفي مرحلة ثانية مولت العقارات ورأس المال التجاري مستقبلا، بالإضافة إلى أنها تمارس التمويل التّاجيري المحلي والدولي. (arableasing, 04/2015)

3.1.2. الشركة المغربية الجزائرية للإيجار (MLA LEASING): مؤسسة مالية متخصصة في التمويل التّاجيري، معتمدة من طرف مجلس النقد والقرض بتاريخ 18 أكتوبر 2005 رأس مالها الاجتماعي يساوي 1,2 مليار دينار جزائري، بمساهمة الشركة التونسية للإيجار المالي بنسبة 30%؛ وكذا شركات أوروبية، حيث بدأت الشركة نشاطها منذ ماي 2006 في تمويل المنشآت والمشاريع الاقتصادية لمختلف القطاعات (الصناعة، التجارة، الخدمات...). (سماح طلحي، 2007، ص:197)

4.1.2. الشركة الوطنية للإيجار المالي (SNL): تم التوقع على عقد للمساهمين لإنشاء هذه الشركة بتاريخ 23 سبتمبر 2009، برأس مال قدره 3,5 مليار دينار جزائري من طرف كل من البنك الوطني الجزائري BNA وبنك التنمية المحلية BDL موجهة لتمويل المنشآت الصغيرة والمتوسطة عن طريق صيغة التمويل التّاجيري، وحسب ما علم أنه يوم الأحد 08 ماي 2011 وافق مجلس النقد والقرض على إنشاء هذه الشركة. (econimy.algeria.ck)

5.1.2. شركة إعادة التمويل الرهني (SRH): أسست شركة إعادة التمويل في 27 نوفمبر 1997، كمؤسسة مالية ذات طابع اقتصادي عمومي. لقد تم تزويد هذه الشركة ذات الأسهم برأس مال اجتماعي إبدائي بقيمة 3.29 مليار دج، رفع إلى 4.165 مليار دج في عام 2003 رأس مالها الحالي محرر كليا ومكتتب و مكون من 833 سهم بقيمة 5.000.000 دج موزع بين 9 مؤسسات منها بنوك تجارية وشركات تامين جزائرية، تهدف هذه المؤسسة المالية المعتمدة من طرف بنك الجزائر، تهدف أساسا إلى إعادة تمويل القروض العقارية الممنوحة من قبل الوسطاء

الماليين المعتمدين. إضافة إلى ذلك تهدف إلى ترقية نظام تمويل السكن على المدينين المتوسط والطويل، تشجيع المنافسة بين المؤسسات المالية من أجل منح القروض السكنية وتمديد الاستحقاقات المتعلقة باسترداد الفوائد و المبالغ الأصلية للقروض الممنوحة.(srh-dz.org)

6.1.2. إيجار الجزائر (IJAR LEASING ALGERIE (ILA): هي شركة للتأجير برأسمال مسجل بقيمة 3.5 مليار دج، تم إنشاؤها عام 2012 من خلال شراكة بين البنك الخارجي الجزائري وبنك اسبريتو سانتو Banco Espirito Santo بالبرتغال، مخصصة للشركات التي تحتاج إلى دعم مالي لاقتناء الممتلكات المنقولة وغير المنقولة. إيجار الجزائر ILA تقدم تمويل عالمي من خلال تسهل الحصول على معدات جديدة، في مختلف قطاعات النشاط مثل النقل، الصناعة، السيارات، الأشغال العمومية، الصحة.(Ijar Leasing, 04/2018)

7.1.2. الجزائر إيجار (EL DJAZAIR IDJAR (EDI): مؤسسة تمويل تأجيري، اعتمدت من طرف بنك الجزائر في 2 أوت 2012، برأسمال مسجل قيمته 3.5 مليار دج موزعة بين ثلاث شركات، يمتلك كل من القرض الشعبي الجزائري CPA وبنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR نسبة 47% من رأس مالها، أما الباقي 6% تمتلكه الشركة الجزائرية السعودية للاستثمار ASICOM، تمل هذه المؤسسة علقلق مناخ ملائم لظهور وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من خلال دعمها وتقديم التمويل المناسب لنموها. أطلقت الجزائر إيجار اول نشاط تمويل تأجيري لها عام 2013 من خلال تقديم تمويل إجمالي تجاوز 1.2 مليار دج في قطاعات وأنشطة مختلفة. (Eldjazairidjar, 04/2018)

2.2. تطور نشاط التمويل التأجيري في الجزائر: يمكن تلخيص تطور ممارسة نشاط التمويل التأجيري في الجزائر من قبل الشركات المالية والبنوك التجارية، بعد صدور قانون التمويل التأجيري واعتماد أول شركة تأجير عام 1997، ونضرا لقلّة الإحصائيات وانعدامها في السنوات الأخير، سنحاول الاعتماد على بعض الإحصائيات المنحصل عليها في إعطاء ولو فكرة عامة على حجم هذا النوع من النشاط التمويلي في الجزائر.

1.2.2. تطور عدد المؤسسات الممارسة لنشاط التمويل التأجيري في الجزائر: يمكن أن نلخص مراحل تطور عدد المؤسسات التي مارست نشاط التمويل التأجيري في الجزائر من خلال بيانات الجدول (1) التالي:

الجدول (1): تطور عدد المؤسسات الممارسة لنشاط التمويل التّاجيري في الجزائر (1997-2015)

السنوات	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006
الشركات	1	1	1	1	2	3	3	3	3	4
البنوك	1	1	1	1	1	1	1	2	2	2
المجموع	2	2	2	2	3	4	4	5	5	6

السنوات	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015
الشركات	4	3	4	5	5	7	7	7	7
البنوك	2	3	5	5	5	5	5	5	5
المجموع	6	6	9	10	10	12	12	12	12

المصدر: إعداد الباحث بالاعتماد على:

- معراج هواري، مرجع سابق الذكر، ص: 179؛

- مضمون العنصر السابق.


-Smaili Nabila, **Pratique Du Crédit-bail, Analyse De La SITUATION ALGERIENNE**, Mémoire De Magister, UNIVERSITE DE TIZI -OUZOU, 2011/2012, P :133.

يتضح من خلال الجدول أعلاه بأن ممارسة التمويل التّاجيري بين عامي 1997 و2000 كانت مقصورة على الشركة الجزائرية للإيجار المالي SALEM وبنك البركة الجزائري، إلى غاية حيث بدأت شركة SOFINANCE عام 2001 نشاط التمويل التّاجيري، وفي عام 2002 دخلت الشركة العربية للإيجار المالي ALC إلى سوق التّاجير، ودخول بنك الشركة العامة الجزائرية SGA عام 2004، وفي عام 2006 دخول الشركة المغربية الجزائرية للإيجار المالي MLA، لكن بحلول عام 2008 نلاحظ نقصان عدد الشركات من 4 إلى 3 وهذا يعود لانسحاب شركة SALEM من السوق الجزائري، وهذا لصدور قرار تصفية الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي التي تعتبرها أحد فروعها بتاريخ 14 سبتمبر 2008، بسبب ما تعانيه من صعوبات مالية الناتجة عن إجهام زبائنها عن دفع مستحقات التمويل التّاجيري، والملاحظ في نفس العام دخول بنك ثالث وهو بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR لأنه أوكلت له مهمة التكفل بعمليات التمويل التّاجيري في ميدان القطاع الفلاحي الذي بدأ في تطبيقه في أوت 2008، بناء على الاتفاق المبرم بينه وبين وزارة الفلاحة والتنمية الريفية.

أما عام 2009 عرف ميلاد الشركة الوطنية للإيجار المالي SNL، كما نجد قيام كل من البنك الوطني الباريسي باريبا الجزائر Bnp paribas وبنك ناتيكسيس الجزائر Natexis بعمليات التمويل التأجيري. كما شهد عام 2010 زيادة متعامل جديد في مجال التمويل التأجيري والمتمثل في شركة إعادة التمويل الرهني SRH ليصبح عدد الممارسين عشرة حتى عام 2011، لتلتحق شركتين ماليتين عام 2012 لتنظم إلى ممارسي هذا النوع من التمويل والمتمثلتين في كل من إيجار الجزائر ILA والجزائر إيجار EDI ليصبح عددها الإجمالي بـ 12 ممارس لنشاط التمويل التأجيري بالجزائر، ولم يتغير هذا العدد إلى غاية نهاية عام 2015.

2.2.2. تطور حجم نشاط المؤسسات الممارسة لنشاط التمويل التأجيري في الجزائر: رغم الجهود المبذولة من طرف السلطات المالية الجزائرية لتطوير هذا النوع من أشكال التمويل إلا أنه لا زال يعتبر نشاطه ضعيف مقارنة بالدول الناشئة، ووفقا لدراسة تمت عام 2013 يغطي نشاط التمويل التأجيري في الجزائر 8% فقط من طلب التمويل الوطني، (L'éco, 02/2013) والشكل (1) يوضح تطور حجم التمويل التأجيري في الجزائر خلال الفترة (2007-2016):

الشكل (1): حجم نشاط ممارسي التمويل التأجيري في الجزائر (2007-2016)



المصدر: إعداد الباحث بالاعتماد على:

-Ministre des Finances, <http://www.mf.gov.dz/article/300/Grands-Dossiers/256/L%E2%80%99ACTIVITE-DE-LEASING-EN-ALGERIE..html>, 27/04/2018 ;

- L'éco, **Marché du leasing en Algérie 5 milliards de dollars en 2020**, Bimensuel de l'économie et de la finance, n°60 / du 16 au 28 février 2013.


- Note au Comité de Financement – COSOB, 8/2015: www.cosob.org/wp-content/uploads/2015/10/NoticeSNL.pdf.

تظهر بيانات الشكل (1) بلوغ حجم التمويل التأجيري في الجزائر 20 مليار دينار (200 مليون يورو) في عام 2009، ووفقا لبيانات عامي 2007 و2009 محققا معدل نمو

سنوي قدره 17%، مما يؤكد بأن سوق التأجير في الجزائر في مرحلة مبتدئة مقارنة بحجم الاستثمارات التي تم تمويلها من طرف البنوك والمؤسسات المالية خلال نفس الفترة. (L'éco,02/2013)

أما خلال عام 2011 نلاحظ ارتفاع معدل النمو إلى 40% في حجم هذا النوع من التمويل المقدم من طرف المؤسسات الممارسة ليلعب أزيد من 28 مليار دج، مقارنة بحجم 20 مليار دج خلال عامي 2009 و2010، كما يوضحه الشكل (2).

الشكل (2) معدلات تطور نشاط التمويل التأجير في الجزائر خلال الفترة (2007-2017)



المصدر: إعداد الباحث بالاعتماد على بيانات الشكل السابق.

يظهر الشكل أيضا وجود تطور ونمو معتبر في حجم التمويل التأجير عام 2012 ليصل إلى مستوى 37 مليار دج بزيادة تقدر بنحو 9 مليار دج (بمعدل 32%) مقارنة بالعام الماضي 2011، وسبب ذلك دخول ممارسين جديدين لهذا النوع من التمويل في السوق وهما إيجار الجزائر (ILA) والجزائر إيجار EDI، والملاحظ أيضا أن هذا النمو المحقق خلال هذه الفترة (2010-2012) لم يستمر خلال عام 2013 ليسجل تراجعاً نسبته 13.5%.

أما خلال الفترة المتبقية من الدراسة بلغ حجم هذا النوع من مصادر التمويل أزيد من 51 مليار دج عام 2014 محققا نسبة نمو سنوي قارب 60% وهو أعلى معدل نمو سجل خلال فترة الدراسة ومنذ بداية اعتماد التمويل التأجير في الجزائر عام 1997، ولعدم توفر إحصائيات عام 2015، تنتقل إلى عام 2016 لتبرز بيانات الشكلين تراجع نشاط المؤسسات الممارسة للتمويل التأجير في الجزائر بمعدل 22% عن العام السابق، باستثناء الشركة المغربية الجزائرية

للإيجار MLA حسب تصريحات رئيسها فقد تمكنت من تسجيل زيادة نسبتها 23% في حجم أعمالها خلال عام 2016. (M. Nafa Abrous, 2017) في حين بلغ حجم التمويل التأجيري عام 2017 أعلى قيمة له منذ عام 1997 ليصل مستوى 55 مليار دج (55 مليون دولار تقريبا) بمعدل نمو 25% عن عام 2016.

وحسب الخبراء في هذا المجال من المنتظر أن يسجل خلال السنوات القادمة التمويل التأجيري في الجزائر متوسط نمو سنوي يتراوح ما بين 20% و25%، وهو متوسط نمو إذا تحقق فعلا، يمكن أن يجعل هذا النوع من مصادر التمويل من بين أهم مصادر تمويل التنمية الاقتصادية في الجزائر ويكون بديل منافس للمصادر التقليدية وخاصة لتوفره على مزايا اقتصادية وضريبية كبيرة. (Arezki Benali, 3/2017)

3. المزايا الجبائية المقدمة لممارسي التمويل التأجيري في الجزائر: تستفيد شركات التمويل التأجيري في الجزائر من المزايا الجبائية الآتية: (المديرية العامة للضرائب، 2018/5)

1.3. في مجال الضريبة على الدخل الإجمالي أو الضريبة على أرباح الشركات:

- لا تدخل فوائض القيمة الناتجة عن التنازل عن عنصر من عناصر الأصول من طرف المستأجر للمؤجر في إطار عقد التمويل التأجيري من نوع ليزباك lease-back ضمن الأرباح الخاضعة للضريبة (قانون المالية 2008)؛

- لا تدخل فوائض القيمة الناتجة عن إعادة التنازل عن عنصر من عناصر الأصول من طرف المؤجر للمستأجر بعنوان نقل الملكية لهذا الأخير ضمن الأرباح الخاضعة للضريبة. (قانون المالية 2008)؛

- يتم تطبيق تخفيض بنحو 60% على المبالغ المدفوعة بعنوان الإيجارات بموجب عقد الاعتماد الإيجاري الدولي، لأشخاص غير مقيمين بالجزائر (قانون المالية 2001)؛

- يتم حساب الاهتلاك في إطار عقد التمويل التأجيري على أساس مرحلة تساوي مدة عقد القرض الإيجاري.

2.3. في مجال الرسم على القيمة المضافة:

- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة لعمليات الاقتناء التي قامت بها البنوك والمؤسسات المالية في إطار عمليات التمويل التأجيري (قانون المالية 2008)؛

- لا تجرى أية تسوية فيما يخص عمليات التنازل على الأملاك من طرف شركات التمويل التأجيري في حالة رفع حق الاختيار بالموافقة على الشراء لأجل من طرف المستأجر الدائن (قانون المالية 2006)؛

- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة للإيجار المدفوع كقرض إيجار على التجهيزات الفلاحية والمتعلقة بالقطاع الفلاحي، المصنعة في الجزائر (قانون المالية التكميلي 2009).
تحدد قائمة المعدات والتجهيزات بموجب القرار المشترك المؤرخ في 21 فيفري 2012 (ج.ر.62/2012).

3.3. في مجال الرسم على النشاط المهني وحقوق التسجيل:

- لا يدخل ضمن رقم الأعمال المعتمد كقاعدة للرسم على النشاط المهني الجزء المتعلق بتسديد القرض في إطار عقود التمويل التّاجيري المالي؛
- تعفى من حقوق التسجيل عمليات نقل ملكية التجهيزات أو العقارات المهنية التي أعاد المؤجر التنازل عنها لصالح المستأجر عند استعمال هذا الأخير حق الخيار بعنوان إعادة التنازل عن طريق التمويل التّاجيري لفائدة المستفيد منها، عند رفع خيار الشراء من طرف هذا الأخير بموجب عملية إعادة التنازل؛
- تستفيد الإقتناءات العقارية المحققة في إطار الاستثمار المعني التي ينجزها أطراف التمويل التّاجيري، في إطار عقد البيع التّاجيري المالي المبرم مع المقاول المستفيد من الامتيازات المنصوص عليها في الأمر المتعلق بتطوير الاستثمار من الإعفاء من حقوق نقل الملكية بمقابل (قانون المالية 2012).

4.3. في مجال رسم الإشهار العقاري: تعفى من رسم الإشهار العقاري العقود المتعلقة باقتناء العقارات المنجزة من قبل البنوك والمؤسسات المالية الخاضعة لأحكام الأمر رقم 11-03 المؤرخ في 26 أوت 2003 والمتعلق بالنقد والقرض، في إطار الإيجاري العقاري، أو أي قرض عقاري مشابه له وموجه لتمويل الاستثمارات المنجزة من قبل المتعاملين الاقتصاديين، للاستعمال التجاري أو الصناعي أو الفلاحي أو لممارسة مهنة حرة.

5.3. المعاملة المحاسبية للتمويل التّاجيري: نص قانون المالية لعام 2014 على الإبقاء على المعالجة الجبائية للاهتلاكات على الأملاك المقتناة في إطار عقود التمويل التّاجيري، المطبقة قبل دخول النظام المحاسبي المالي حيز التنفيذ. على النحو التالي:

- بالنسبة للمؤجر: تنص هذه المادة أنه في إطار عمليات عقود التمويل التّاجيري المنجزة من طرف البنوك وشركات التمويل التّاجيري، يعد المؤجر جبائيا مالكا للعين المؤجرة، لهذا يتم تسجيله كأصل ثابت ويطبق عليه الاهتلاك الجبائي، وهذا على أساس الاهتلاك المالي للتمويل التّاجيري وتسجل مبالغ الإيجار المقبوضة كنتائج.

- بالنسبة للمستأجر: يعد المستأجر جبائيا مستأجر للعين المؤجرة. تسجل المبالغ التي يسدها المستأجر لصالح المؤجر كتكلفة.

4. أهمية التمويل التأجيري في الجزائر: يمكن للتمويل التأجيري في الجزائر أن يكتسي أهمية قصوى للاقتصاد ككل وللمؤسسات الاقتصادية بصورة خاصة، إذ يعتبر أداة فاعلة وذات مردودية بالنسبة لتمويل مختلف الاستثمارات ويمكن أن نجمل هذه الأهمية في النقاط التالية: (خوني رابح وحساني رقية، 2006، ص: 370)

- يمكن أن يساعد التمويل التأجيري المؤسسات الجزائرية في الحصول على المعدات والآلات والتجهيزات الحديثة، بالنظر إلى إمكانياتها المالية المحدودة وعدم القدرة على الاقتراض من البنوك؛

- يساعد على التوسع وفتح وحدات أو خطوط إنتاج جديدة في هذه المؤسسات وزيادة حجم أنشطتها ومنه زيادة العمالة؛

- يساعد التمويل التأجيري المؤسسات في القضاء على العجز في التمويل الذاتي وعدم اللجوء إلى التمويل الخارجي (البنوك)، نتيجة الشروط القاسية التي تفرضها ومشاكل الضمانات خاصة مع عدم توسع وتطور السوق المالي الجزائري؛

- الحد من استئانة المؤسسات الجزائرية؛

- التنوع في النشاطات المصرفية والاستجابة بصورة أفضل وأسرع لطلبات الزبائن؛

- تحريك عجلة الاقتصاد الجزائري وتحسين الإنتاج والرفع من الإنتاجية؛

- يساعد على الحصول على العملة الصعبة؛

- تقليص التخلف التكنولوجي وإعادة تأهيل المؤسسات الجزائرية وإلغاء خطر التقادم التكنولوجي؛

- الارتقاء وتطوير الصناعات الجزائرية إلى مستوى الصناعة العالمية؛

- رفع القدرات التصديرية للمؤسسات الجزائرية عن طريق دعم هذه المؤسسات وتمويلها.

5. عوائق وصعوبات التمويل التأجيري في الجزائر: إن الانطلاقة البطيئة لعملية التمويل التأجيري في الجزائر تعزى إلى العديد من الأسباب منها: (خوني رابح وحساني رقية، 2006، ص: 370)

- عدم وجود إطار تشريعي ينظم ويحكم هذه العملية بشكل دقيق وكامل؛

- عدم مرونة وتطور النظام المالي الجزائري؛

- غياب المبادرة والإبداع لدى البنوك الجزائرية خاصة مع التزامها بفتح القروض للاستثمارات المقررة من قبل الدولة؛

- الركود والحجم المحدود لنشاط سوق الأوراق المالية في الجزائر - بورصة الجزائر-؛

- ضعف تهيئة المحيط الملائم، وعدم وضوح الرؤية والشفافية فيما يخص الإصلاحات؛

- وجود بنوك عمومية مثقلة بالديون، مع ضعف قدراتها التمويلية؛

- تخوف البنوك من هذه الصيغة التمويلية من حيث المردودية والمخاطر؛

- عدم كفاية التحفيزات المنشطة لهذه الصيغة خاصة الجانب الجبائي؛

- عدم احترافية رجال البنوك وتأهيل المهنة المصرفية؛

- غياب إرادة حقيقية للدولة في تنظيم ودعم التمويل التأجيري؛

إن كل هذه العوائق والقيود يجب أن تزول لما لها من أثر سلبي في تطبيق والعمل

بهذه الصيغة التمويلية، خاصة لما لها من دور بارز في تمويل المؤسسات الاقتصادية ومن وراءها الاقتصاد لجزائري ككل.

6. متطلبات تطوير التمويل التأجيري في الجزائر: نظرا لأهمية هذه الصيغة التمويلية، وحتى يتم

الرققي بها في الجزائر، يجب العمل على توفير عوامل مساعدة أهمها: (إبراهيمي عبد الله،

2002، ص:118؛ أحمد توفيق بارود، 2011، ص:35)

- على المؤسسات والشركات المالية غير المصرفية العمل على نشر الثقافة التمويلية بأسلوب

التمويل التأجيري بين كوادرها، وتوفير التدريب اللازم للتعامل بأساليب التمويل لما لهذا الأسلوب

من تأثير إيجابي في تطوير وتوفير التمويل اللازم للمشاريع الاقتصادية؛

- على الهيئات التشريعية إعداد وإقرار قانون خاص بالتمويل التأجيري وجعله في حيز التنفيذ

لضمان حقوق وواجبات أطراف العقد وتسهيل التداول به، وعدم تضمين بنوده لقوانين بديلة قد لا

تفي بالغرض المنشود منه كون لهذا النوع من التمويل خصوصيات قانونية؛

- على هيئات تشجيع الاستثمار في الجزائر أن تضمن قانون تشجيع الاستثمار بنود خاصة

لتشجيع التمويل التأجيري كأداة تمويلية مستحدثة متفقة مع الشريعة الإسلامية؛

- على الجهات القضائية النظر في القضايا الناتجة عن عقود التمويل التأجيري بصفة مستعجلة

لنقادي إلحاق الأضرار الاقتصادية بالأطراف المتعاقدة، وضمان سرعة التنفيذ؛

- يتوجب على الجهات الضريبية إضافة امتيازات جبائية للمؤسسات التي تتبنى صيغ التمويل

التأجيري عبر الإعفاءات الضريبية، بالإضافة إلى التخفيض الجمركي على الأصول المستوردة

في إطار هذه الصيغة من التمويل؛

- على المشرع الجزائري أن يوثق علاقة ربط قانونية بين المستأجر والمورد، وذلك لضمان العيوب الخفية للأصول المؤجرة تأجيرا تمويليا، لكي تمكن المستأجر من الرجوع للمورد دون الحاجة للمؤجر وذلك بهدف تقليل الموانع لدى مؤسسات التمويل من ممارسة هذا الأسلوب التمويلي؛

- ضرورة جعل تقنية تمويله واسعة الانتشار وكثيرة الاستخدام من خلال حملات إعلامية وملتقيات حول التمويل التأجيري، ليس مع البنوك والمؤسسات المالية فقط، وحتى مع المتعاملين الاقتصاديين في مجال صناعة العتاد والتجهيزات أو المستثمرين في مجال إنجاز وبناء العقارات وذلك بالاستعانة بالخبرات الأجنبية في هذا المجال؛

- على الدولة بأجهزتها حث مؤسسات ترقية الاستثمار والإقراض على العمل بصيغة التمويل التأجيري لدفع عجلة الإنتاج والتقليل من حدة المشاكل الاقتصادية والاجتماعية الناتجة من تقشي البطالة والركود الاقتصادي وتدني القدرة الشرائية.

خاتمة:

مما سبق يتضح بأن التمويل التأجيري يعد واحد من أحسن وانجح صيغ التمويل المعتمدة لما له من مميزات بالنسبة للمؤجر والمستأجر بصفة خاصة وللاقتصاد بصفة عامة. والجزائر بدورها عمدت صيغة التمويل التأجيري لتطوير الائتمان البنكي، إذ تم إدخاله كأداة تمويلية من خلال الأمر رقم 96-09 الذي يحدد الإطار التشريعي الأساسي له، غير أن هذا الأمر لم يساعد كثيرا على انتشار التمويل التأجيري كنمط تمويلي، كونه يمارس فقط من طرف 12 مؤسسة ولم يتجاوز حجمه في أحسن الأحوال 50 مليار دج سوى في عام 2017 بتغطيته حوالي 8% من الطلب الائتماني في الجزائر. ولتطوير هذه الصيغة التمويلية في الجزائر، خلصت الدراسة إلى جملة من **التوصيات** العملية نوجزها في الآتي:

- وجوب وجود إرادة سياسة لدى الحكومة الجزائرية لتطوير هذه الصيغة التمويلية، والعمل على نشر الثقافة التمويلية بأسلوب التمويل التأجيري لدى المتعاملين الاقتصاديين، وإلزام الهيئات الاستثمارية للترويج له ليعتمد من طرف المشاريع الجديدة؛

- ضرورة تطبيق التمويل التأجيري بطبيعته وخصائصه الأصلية، أي كونه تمويل كامل مع ضمانات وشروط محدودة وبمبسطة، والتي تمثل قوة هذا النمط التمويلي؛

- على الحكومة بأجهزتها المعنية حث مؤسسات التنمية والإقراض على العمل بأسلوب التمويل التأجيري لدفع عجلة الإنتاج والتقليل من حدة المشاكل الاقتصادية والاجتماعية؛

- على الهيئات التشريعية والضريبية إعداد وإقرار قانون خاص بالتمويل التّاجيري وجعله في حيز التنفيذ، مع إضافة امتيازات جبائية للمؤسسات التي تتبنى صيغ التمويل التّاجيري عبر الإعفاءات الضريبية، بالإضافة إلى التخفيض الجمركي على الأصول المستوردة في إطار هذه الصيغة من التمويل؛

- إعادة النظر في معدلات الفائدة المطبقة في عقود التمويل التّاجيري بهدف تخفيضها، مما يؤدي إلى تقليل التكلفة، وبالتالي يصبح التمويل التّاجيري أكثر تنافسية مع باقي الأنماط التمويلية الأخرى.

قائمة المراجع:

- 1- إبراهيم عبد الله، قرض الإيجار في الجزائر، فرصة جديدة أمامه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الملتقى الوطني حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية، جامعة الأغواط، 2002.
- 2- أحمد بوراس، تمويل المنشآت الاقتصادية، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر، 2008.
- 3- أحمد توفيق بارود، معوقات تطبيق نظام التّاجير التمويلي كأداة لتمويل المشروعات الاقتصادية دراسة تطبيقية على المؤسسات المالية غير المصرفية العاملة في فلسطين، رسالة ماجستير، كلية التجارة، قسم المحاسبة والتمويل، فلسطين، 2011.
- 4- أحمد توفيق بارود، معوقات تطبيق نظام التّاجير التمويلي كأداة لتمويل المشروعات الاقتصادية...، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية غزة بفلسطين، 2011.
- 5- بريش السعيد، التمويل التّاجيري كبديل لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الملتقى الدولي حول سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات، جامعة بسكرة، يومي 21 و22 نوفمبر 2006.
- 6- بسام هلال مسلم القلاب، التّاجير التمويلي (دراسة مقارنة)، دار الراجحة للنشر والتوزيع، الأردن، 2009.
- 7- بوزيد عز الدين، دور التّاجير التمويلي في تنمية الاستثمارات (دراسة حالة بنك البركة الجزائري)، مذكرة ماستر، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2014.
- 8- حسين شحاتة، التّاجير التمويلي في ضوء الشريعة الإسلامية، سلسلة بحوث ودراسات في الفكر المحاسبي الإسلامي، مصر، ب س ن.
- 9- خالد أمين عبد الله، العمليات المصرفية الإسلامية الطرق المحاسبية الحديثة، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2011.
- 10- خوني رابح وحساني رقية، واقع وآفاق التمويل التّاجيري في الجزائر وأهميته كبديل تمويلي لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الملتقى الدولي متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في

- الدول العربية، يومي 17 و18 أبريل 2006، جامعة حسبية بن بوعلي، الجزائر .
- 11- زغيب مليكة، استخدام قرض الإيجار في تمويل المؤسسات المتوسطة والصغيرة، مجلة العلوم الإنسانية، العدد السابع، جامعة بسكرة، 2005.
- 12- سماح طلحي، قرض الإيجار أو إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، رسالة ماجستير، جامعة أم البواقي، 2007.
- 13- الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003.
- 14- عبد الباقي رواج وخالد طالبي، القرض الإيجاري كبديل تمويلي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حالة الجزائر، الملتقى الوطني الثاني حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتنمية المستدامة: واقع وأفاق، جامعة أم البواقي، يومي 13-14 نوفمبر 2012.
- 15- عبد الرزاق بوعافية، القرض الإيجاري، مذكرة ليسانس، جامعة المدية، 2004.
- 16- محسن احمد الخضير، التمويل بدون نقود، مجموعة النيل العربية، مصر، 2001.
- 17- معراج هوارى، التمويل التآجيري، المفاهيم والأسس، دار كنوز المعرفة العلمية، الأردن، 2013.

18-arableasing, 26/04/2015:www.arableasing.dz.com.

19-Arezki Benali, **Marché du leasing : 40 milliards de DA de crédits accordés en 2016**, 19 mars 2017 : <https://www.algerie-eco.com/2017/03/19/marche-leasing-40-milliards-de-da-de-credits-accordes-2016/>

20- **econimy algeria**: <http://econimy.algeria.ck>.

21-Eldjazairidjar, 28/04/2018:

<http://www.eldjazairidjar.dz/actualit%C3%A9s/el-djazair-idjar-nouvelle-filiale-de-leasing.html>

22-Ijar Leasing, 28/4/2018: <http://www.ijarleasingalgerie.dz/Presentation.php>

23-L'éco, **Marché du leasing en Algérie 5 milliards de dollars en 2020**, Bimensuel de l'économie et de la finance, n°60 / du 16 au 28 février 2013.

24-M. Nafa Abrous, président du directoire de MLA (Maghreb Leasing Algérie), **Le marché du leasing estimé à 50 milliards de DA en 2017**, Radio Algérienne, 27/12/2017 :

<http://www.radioalgerie.dz/news/fr/article/20171227/129785.html>

25- **MFDGI**, 1/5/2018: <https://www.mfdgi.gov.dz/index.php/ar/vos-avantages-fiscaux-ar/140-2014-07-02-11-02-13/372-2014-07-16-10-37-18>.

26-**Ministère des finances**, 28/04/2018:

<http://www.mf.gov.dz/article/300/GrandsDossiers/256/L%E2%80%99ACTIVITE-DE-LEASING-EN-ALGERIE..html>.

27-COSOB: **Note au Comité de Financement– COSOB**, 8/2015:
www.cosob.org/wp-content/uploads/2015/10/NoticeSNL.pdf.

28-Smaili Nabila, **Pratique Du Crédit-bail, Analyse De La SITUATION ALGERIENNE**, Mémoire De Magister, UNIVERSITE DE TIZI –OUZOU, 2011/2012.

29-**Sofinance**, 26/04/2015:

<https://www.sofinance.dz/index.php?page=presentation>.

30-**SRH**: <http://srh-dz.org/?p=presentation&lang=ar&var=1>